



قرار

لجنة الانتخابات الرئاسية بشأن التظلم المقدم من السيد / أحمد عبد العزيز نور لمنصب رئيس الجمهورية

انعقدت لجنة الانتخابات الرئاسية، اليوم الثلاثاء الموافق السابع عشر من إبريل سنة ٢٠١٢ برئاسة

السيد المستشار / فاروق أحمد سلطان

رئيس المحكمة الدستورية العليا

وعضوية كل من :

- ١ - السيد المستشار / عبد المعز أحمد إبراهيم رئيس محكمة استئناف القاهرة
- ٢ - السيد المستشار / ماهر على البحيري النائب الأول لرئيس المحكمة الدستورية العليا
- ٣ - السيد المستشار / محمد ممتاز متولى النائب الأول لرئيس محكمة النقض
- ٤ - السيد المستشار / أحمد شمس الدين خفاجي . النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

وقررت اللجنة الآتي :

بعد الاطلاع على التوراه وبحث أقوال المتظلم ودفاعه
وحيث أنه دفاع المتظلم السيد أحمد عبد العزيز نور لم يأتي بحجج مقننة
مقننة اللجنة لهاد في تاريخ ١٢ / ٤ / ٢٠١٢ باستبعاد مدعي التظلم
رئيس جمهورية ذلك أنه لا يوجد سند مقنن لهذه اللجنة أنه يلزم
بإسداد الحكم عليه في جنابة طعنه لبيان الحكم برد اعشاده وفقاً
للمادة الثمانية عشرة أولى من قانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٢ بتبليغ مباشرة
الطعنة كما لم يرد
وحيث أنه ولما تقدم فإنه لا يمكن قبول التظلم كونه مخالفاً على أحكام قانون
لذلك
قررت اللجنة قبول التظلم شكلاً ونوعاً وموضوعاً وتأجيل قرار استبعاد
مدعي التظلم السيد أحمد عبد العزيز نور في تاريخ ١٢ / ٤ / ٢٠١٢
بموجب اللجنة